أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا
يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق السارق
حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس
اليه فيها أبصارهم وهو مؤمن وعن ابن شهاب عن سعيد بن
المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
بمثله الا انه نهبة **باب** ما جاء في ضرب شارب الخمر
حدثنا ادم ابن ابي اياس حدثنا شعبة حدثنا قتادة عن
انس ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا
حفص بن عمر قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس ان النبي
صلى الله عليه وسلم ضرب في الخمر بالجريد والنعال وجلد
أبو بكر اربعين **باب** من أمر بضرب الحد في البيت
حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابن ابي مليكة

عن عقبة بن الحرث قال جيء بالنعيمان أو ابن النعيمان شاربا
فأمر النبي صلى الله عليه وسلم من كان في البيت ان يضربوه
قال فضربوه فكنت أنا فيمن ضربه بالنعال **باب**
الضرب بالجريد والنعال حدثنا سليمان بن حرب حدثنا
وهيب بن خالد عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة
عن عقبة بن الحرث ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بنعيمان
أو ابن نعيمان وهو سكران فشق عليه وأمر من في البيت
ان يضربوه فضربوه بالجريد والنعال وكنت فيمن ضربه
حدثنا مسلم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن انس قال
جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجريد والنعال
وجلد ابو بكر اربعين حدثنا قتيبة حدثنا ابو
ضمرة انس عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي
سلمة عن ابي هريرة قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم

Copyright © King Saud University